

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 382 @ التشهد السلام على ا ﻻ قبل عباده السلام على جبريل السلام على ميكائيل السلام على فلان فقال النبي صلى ا ﻻ عليه وسلم لا تقولوا السلام على ا ﻻ فإن ا ﻻ هو السلام ولكن قولوا التحيات ﻻ إلخ والمراد فرضه في الجلوس آخر الصلاة لما يأتي وهو محله فيتبعه في الوجوب ومثله الجلوس للصلاة على النبي صلى ا ﻻ عليه وسلم وللسلام ووجوب الصلاة على النبي صلى ا ﻻ عليه وسلم بعد التشهد ثابت بقوله تعالى صلوا عليه وبالأمْر بها في خبر الصحيحين وأولى أحوال وجوبها الصلاة قالوا وقد أجمعوا على أنها لا تجب خارجها والمناسب لها منها التشهد آخرها فتجب بعده كما صرح به في المجموع وغيره وهو الموافق لما يأتي في الترتيب وأما عدم ذكر الثلاثة في خبر المسيء صلاته فمحمول على أنها كانت معلومة ولهذا لم يذكر له النية والسلام وإلا أي وإن لم يعقبها سلام فسنة فلا تجب لأنه صلى ا ﻻ عليه وسلم قام من ركعتين